

كتاب الطهارة من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 65

محمد بن صالح العثيمين

ولا يجوز ان يطلق في الحيض لماذا لان النفاس لا يحسن من العدة فاذا طلق الانسان في النفاس ابتدأت العدة من حين طلاقك لكن في الحيض لو طلق وهي حائض - [00:00:20](#)

فان العدة لا تبتدأ من من طلاق ليش لان الحيضة التي طلق فيها لا تحسب من العدة عرفتكم نتكلم باللغة الانجليزية ها؟ مفهوم؟ طيب لا بأس اقول يجوز الطلاق في النفاس ولا يجوز في الحيض - [00:00:44](#)

لماذا؟ لان النفاس لا يحسب من من العدة فلا تطول به العدة ولا يجوز في الحيض لان الحيض يحسب من العدة فاذا طلق في اثناء الحيض فالحيضة التي طلق فيها لا تحسد - [00:01:21](#)

لابد ان تعتد المرأة بثلاث حيض غير الحيضة التي طلقها فيها وحينئذ يكون طول عليها طول العدة بخلاف النفاس النفاس من حين من حين ان يطلقها تبتدئ العدة ومتى اتاه الحيض اعتدت به - [00:01:42](#)

فان قال قائل ما تقولون في حديث ابن عمر رضي الله عنهما حين قال النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الفاظه مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا قلنا ان ان ما ذكرناه من جواز طلاق النفساء - [00:02:08](#)

لا يعارض الحديث لان قصة حديث ابن عمر في ايش؟ في الحيض فالمعنى طاهرا من الحيض او حاملا ان جامعها بعد ذلك فلا منافاة هذي من الاشياء التي يفترق فيها النفاس عن الحيض - [00:02:35](#)

فيه ايضا افتراق او فرق ذكره ابن حزم فقال النفساء تطوف بالبيت والحائض لا تطوف في البيت ايه الدليل قال لان الحائض منع النبي صلى الله عليه وسلم من طوافها في البيت كما في حديث عائشة - [00:03:01](#)

وحديث صفية اما النفساء فلم يمنعها لان اسماء بنت عميس امرأة ابي بكر نفست في الحديبية فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تغتسل وتستنفر بثوب وتحرم ولم يقل لها لا تطوف بالبيت - [00:03:29](#)

فدل ذلك على ان النفساء يجوز لها ان تطوف بالبيت لكن هذا الاستدلال ليس بصحيح والفرق ان اسماء بنت ابي بكر يمكنها ان تطهر قبل ان تصل الى مكة - [00:03:52](#)

نعم اسماء بنت عميس يمكنها ان تطهر قبل ان تصل الى مكة وربما تكون تحرم وهي قارئة فتؤخر الطواف الى الى طواف الافاضة فلا يتعين ما قاله ابن حزم رحمه الله - [00:04:13](#)

واما قصة صفية فواضحة انه انه عليه الصلاة والسلام قيل له انها حاضت قال قصة عائشة يوم بسرقة وهي قريبة من مكة والصواب ان النفاس والحيض لا يصح معهما الطواف - [00:04:43](#)

نعم العلة ايش اي نعم صحيح ما هي موجودة بارك الله فيك هذا النفاس لا لا اثر له في مسألة العدة اطلاقا ولهذا لو ان الانسان طلق امرأته وهي غير نفساء - [00:05:04](#)

لكنها ترضع وغالبا التي ترضع لا يأتيها الحيض سوف تبقى في عدة حتى يأتيها الحي فالباس لا اثر له اطلاقا ولا يحسن من من العدة نعم بالنسبة لشيخنا ما هو الدليل على ان الهلال على ايش؟ على ان النساء - [00:05:38](#)

لا يقولون بارك الله فيك ان العلة اولا ان الحيض معتاد والله عز وجل ظرب اربعة اشهر مع علمه ان غالب النساء يحضن كل شهر لكن النفساء ليس معتادا ما ما تحمل المرأة اذا حملت تسعة اشهر او عشرة - [00:06:05](#)

واذا ولدت بقيت مدة في الغالب لم تحدث نعم منصور ايش ايش تقوية السبب اي سبب طريق الحديث صحيح انه طلق امرأته

وهي حائض فقال الرسول عليه عليه الصلاة والسلام مره فليراجعها - [00:06:32](#)

وتلا الآية يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدة وهو اذا طلقها في الحيض لم يطلقها للعدة لماذا لماذا يا اخوان؟ لان هذه الحيضة لا تحسب من العدة واذا طلقها طاهرا في واذا طلقها طاهرا في طهر جمعها فيه ايضا لم تشفع في عدة معلومة - [00:07:20](#)

الاحتمال ان تكون حملت فتكون عدتها بوضع الحمل او لم تحمل فعدتها بالحيض فاذا طلقها في طهر الجماعة فيه فقد طلقها لعدة غير متيقن ما ندرى نعم الباب اللي قبله يا شيخ ما قرأنا ايش؟ الباب اللي قبل ما قرأناه - [00:07:49](#)

يقرأ باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض. وكان ابو وائل يوصل خادمه وهي حائض. الى ابي رزين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته حدثنا ابو نعيم الفضل بن الفضل بن دكين انه سمع زهيراً عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عائشة حدثت -

[00:08:14](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكى في حجري وانا حائض ثم يقرأ القرآن نعم هذا كما قال المؤلف رحمه الله يجوز للرجل ان

يقرأ القرآن في حجر امرأته وهي حائض - [00:08:41](#)

وكانه يشير الى ضعف الحديث الذي فيه ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه حائض ولا جن لان الملائكة تتلطف القراءة من قارئ القرآن واما

الاثار الذي علقه عن ابي وائل انه يرسل خادمه وهي حائض الى ابي رزين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته - [00:09:01](#)

ففيه دليل ايضا على انه يجوز للحائض ان تحمل المصحف لكنها لا تمس لانه لا مس القرآن الا طاهر وفي حديث عائشة ان الرسول

صلى الله عليه وسلم كان يسعى لكل ما يجلب المودة بينه وبين اهله - [00:09:30](#)

وهذا مثال من الامثلة الدالة على انه صلى الله عليه وسلم خير الناس لاهله فقد قال خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي نعم لا نعم

يا عبد الله. بمناسبة ذكر الذي لم يجمع هذه بعدما طهرت من البهيرة. هل تحسن هذه الحيضة التي - [00:09:58](#)

يعني في المستقبل لقي ثلاث خياط في المستقبل هنا لو انا من زوجي يعني لو من زوجه ثم رفعته بعد مضي ثلاثة اشهر نعم. هل

القاضي يضرب عليه من من حيث الالباء ولا من حيث لا من حيث الالباء. اربعة اشهر من ايلائه. هم - [00:10:30](#)

نعم الشيخ بارك الله فيك يوم مثلا ثم عاد العلماء تموت في شك مشكوك فيها. نعم. في خلال اربعين يوم او بعد الاربعين يوم. بعد

الاربعين يوما يقولون ان صادف عادة فهو حيض - [00:10:58](#)

وان لم يصادف عادة فليس بحيض مع ان مع ان مع ان القول الراجح في هذه المسألة انه اذا عودها الدم فهو دم نفاس لان هذا جرس

به العادة ان المرأة تطلب - [00:11:25](#)

هذا اذا كان الطهر يوما او يومين واما اذا طهرت اياما كثيرة ثم عاد عليها الحيض الدم فهو حيض نعم باب مباشرة الحائض حدثنا

قبيصة قال حدثنا سفيان ابن منصور - [00:11:39](#)

يقول عن ابي سلمة ان زينب ابنة ان زينب ابنة ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها قالت بين انا مع النبي صلى الله عليه وسلم

مضطجعة في خميسة الخميصة كساء مربع له اعلاه - [00:11:59](#)

وهي معروفة عندهم في ذلك الوقت وكانه من خيار الاكسية فانسلقت فاخذت ثياب حيرته وهذا يدل على ان من النساء من تعد

لحيضتها ثوبا معيناً وقد سبق لنا ان النساء استفتين الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:12:26](#)

في المرأة يصيبها دمها الحيض انها تقرصه ثم تحجه ثم تغسله وتصلي فيه وقلنا فيما سبق ان هذا يدل على ان النساء كن

يصلين في ثياب اللاتي يحفظن فيها - [00:12:51](#)

وهذا يدل على حديث ام سلمة يدل على انها اعدت لحيضتها ثوبا معيناً يقول فقال انا فزت؟ قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في

الخميصة الخميصة نوع من الاغشية يتغطى به الناعم - [00:13:09](#)

وقد جاء في الحديث تعس عبد الخميصة تعس عبده الخميس وفي هذا دليل على توازي مراجعة الحائض وهو كذلك فيجوز للرجل

ان يراجع امرأته وهي حائض ويجوز له ان يستمتع منها بما شاء الا - [00:13:34](#)

ايش؟ الا الجماع. نعم مباشرة الحائض حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عن الاسود عن عائشة قالت كنت

اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا - 00:13:55

جنوب وكان يأمرني فاعتذر فيياشرني وانا حائض. وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض حدثنا إسماعيل بن خليل قال أخبرنا علي بن موسهر قال أخبرنا أبو أسحاق هو الشيباني عن عبد الرحمن - 00:14:16

الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتجر في فور حيضتها ثم يباشرها. قالت واياكم يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:36

لا يملك هربا تابعه وجريه عن الشيباني نعم مباشرة الحائض جائزة ولو كانت في فور غيرتها اي في وسطها وشدتها لكن ينبغي للانسان ان يأمرها اي الحائض فتبتزر لنا يرى منها - 00:14:56

ما يكره فيقع في نفسه كراهة لان الحائض كما هو معروف يخرج منها الدم وربما يسيل امام الزوج فاذا رآه كره ونفر فلهذا كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يأمره يأمر من اراد من زوجاته ان يباشرها وهي حائض عنه - 00:15:25

تتزن حتى يباشرها وهو لا يرى محل الاذى وفيه دليل على انه ينبغي للانسان ان يتجنب الاطلاع على عورة اخيه واقصد بالعورة كل عيب في اخره يحرص على الا يرى - 00:15:53

لان ذلك يوجب ان يقع في نفسه شيء من كراهتهم وفي ايضا نعم وفيه دليل ايضا على ان انه اذا كان الانسان لا يملك نفسه ان يباشر زوجته وهي حائض - 00:16:19

فانه لا يفعل لقول عائشة رضي الله عنها واياكم واياكم يملك اربا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربه وهو كذلك نقول اذا كان هذا الرجل شديد الشهوة - 00:16:39

وقويا ويخشى على نفسه اذا باشر زوجته وهي حائض ان يجامعها نقول له لا تباشر لا تفعل واعلموا ان المباشرة معناه مس البشرة في البشرة يعني ما في حائل وفيه دليل على ما يكثر السؤال عنه - 00:16:59

يكثر السؤال عن عقد النكاح على المرأة وهي حائض فما تقولون سبحان الله يعقد عليها ويحاول يطلقها وهي حائض؟ لا اله الا الله. لا يجوز اذا هذا غريب ان يكون العقد جائزا والفسخ غير جائز. طيب هل يجوز ان ندخل الرجل على زوجته وهي حائض - 00:17:22

هذا فيه تفصيل اذا علمنا ان الرجل عنده من الدين ما يمنعه عن غشيان هذه المرأة قلنا لا بأس اما اذا علمنا ان الرجل شاب قوي ودينه وسط فاننا لا لا نجعل ليلة الدخول - 00:17:55

حال حيض المرأة ونستدل لذلك بحديث عائشة اياكم كان يملك اربهم ومعلوم ان الشاب قوي الشهوة ضعيف الدين اذا دخل على امرأته اول ليلة ربما لا يملك نفسه فنقول في هذا الحال ينتظر حتى تطهر - 00:18:16

ثم يدخل عليه - 00:18:39